

الموضوع الأول

الجزء الأول: 12 نقطة

قال الله تعالى: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمٍ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ وَأَمْهُرٌ صَدِيقَةٌ كَانُوا يَأْكُلُونَ أَطْعَامَ أَنْظَرُوكَيْفَ تُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْظَرُ أَنَّى يُؤْكَلُونَ ﴾٦٧﴾ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾٦٨﴾ قُلْ يَأْمُلُ الْكِتَابِ لَا تَغْلُو فِي دِينِكُمْ غَيْرُ الْحَقِّ وَلَا تَتَبَيَّعُونَ أَهَوَاءَ قَوْمٍ قَدْ صَبَلُوا مِنْ قَبْلٍ وَاضْلَلُوا كَثِيرًا وَضَلُلُوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾٦٩﴾ ﴿المائدة [77-75]

المطلوب

1- تعمل الآية على تثبيت العقيدة الصحيحة في قلوب الناس:

أ- ماهي أسباب الانحراف عن العقيدة الإسلامية الواردة في السندي؟

ب- استخرج وسيلة تثبيت العقيدة الواردة في السندي، بين موضعها، اشرحها.

2- أنتج الغلو في الدين مجموعة من العقائد الفاسدة عند النصارى:

أ- عرّف النصرانية، ثم بين عقيدتهم التي أبطلها هذا السندي/ ب- اذكر مصادر النصرانية، وما علاقتها باليهودية؟

3- ما هو المقصود الشرعي الذي يسعى السندي لتحقيقه، صنفه.

4- كيف يساهم العقل في تحصيص الأفكار والموروثات من خلال هذا السندي؟

5- استخرج من السندي حكمين وفائلتين.

الجزء الثاني: 8 نقاط

قال النبي ﷺ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَسَمَ لِكُلِّ وَارِثٍ نَصِيبَهُ مِنَ الْمِيرَاثِ، وَلَا يَحُوزُ لَوَارِثٍ وَصِيَّةً، وَلَا يَحُوزُ وَصِيَّةً فِي أَكْثَرِ مِنَ الْثُلَثَةِ، وَالْوَلَدُ لِلْفَرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ، ...» خطبة حجة الوداع

المطلوب:

1- يعتبر الميراث من أهم الطرق التي تعمل على استمرار المال:

أ- ما هي القيمة القرآنية التي يقوم عليها تقسيم الميراث؟ وكيف ترد على شبهة ظلم المرأة في الميراث.

ب- يشير السندي إلى بعض شروط الوصية الشرعية فيما هو سبب تشريع الوصية الواجبة قانونيا؟

2- من المسائل التي أجمع عليها الصحابة توريث الجدة السادس:

أ- عرف الإجماع وأذكر دليلاً حجته. / ب- هل يمكن الاعتماد على الإجماع بوجود نص صريح من القرآن والسنة؟ اذكر مثلاً.

3- ورث أحمد من أبيه أموالاً كثيرة فأراد أن يبع بعضها بما حكم معاملاته الآتية، علل:

- باع 150 غ ذهباً بالتقسيط / - باع قطار ثمن بـ 2 قطار شعير حالاً.

تصحيح الاختبار التجريبي في العلوم الإسلامية

الموضوع الأول:

الجزء الأول:

الجواب 1:

أ- أسباب العقيدة الواردة في السند هي: التعصب والغلو في الدين (لا تغلوا في دينكم)، **0.5 ن** / التقليد الأعمى للموروثات (ولا تتبعوا أهواه قوم قد ضلوا من قبل). **0.5 ن**

ب- وسيلة تثبيت العقيدة: مناقشة الاحترافات **0.5 ن** / موضعها: {**قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ شَرًّا وَلَا ... قُلْ يَأْهَلُ الْكِتَبِ لَا تَغْلُو فِي دِينِكُمْ عَيْرَ الْحَقِّ ...**} الشرح: يرد الله تعالى على احتراف النصارى العقدي (عقيدة التشليث) وبين بأن المسيح عيسى بن مريم ليس الاها ولا ابن الله كما يزعمون، وإنما هو رسول مثل بقية الرسل... **01.5 ن**

- وسيلة أخرى وهي: التذكرة بمراقبة الله خلقه/ موضعها: {**وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ**} / شرحها: كثير من آيات القرآن الكريم تذكر الإنسان بمراقبة الله خلقه حتى يستقيموا على دينه.

الجواب 2:

أ- تعريف النصرانية: هي مصطلح حادث يُطلق على الديانة الذي يُشرّر بها عيسى عليه السلام. **02 ن** / -عقيدتهم التي أبطلها هذا السند: عقيدة التشليث **0.5 ن**

ب- مصادرها: والمتمثلة في: أولا: الكتاب المقدس، والمكون من: العهد القديم: (يشمل أسفار التناخ اليهودية..)، العهد الجديد: **0.5 ن**

ثانيا: التقليد الكنسي: في المذهب الأرثوذكسي والكاثوليكي للكنيسة الحق في اصدار التشريعات والقوانين **0.5 ن**

- علاقتها باليهودية: كلامها رسالات سماوية، كلتا العقائد محرفة. يشتراكان في بعض المصادر (أسفار التناخ اليهودية)... **01.5 ن**

الجواب 3:

- المقصد الشرعي الذي يسعى السند لتحقيقه: حفظ الدين **0.5 ن** تصنيفه (مقصد ضروري) **0.5 ن**
الجواب 4:

- يساهم العقل في تمحیص الافکار من خلال السند: وجوب غربلة الأفکار والموروثات وعرضها على الشرع قبل قبولها أو رفضها. التحرر من الحمود والتعصب والتقليد الأعمى. **01 ن**

الجواب 5:

- استخراج حكمين وفائدين:

- حكمان: وجوب الإيمان بالرسول، وجوب النظر والتدبر في آيات الله، تحريم عبادة غير الله تعالى، تحريم الغلو في الدين بغير الحق، تحريم التقليد الأعمى للأباء والآباء. (**0.5 ن + 0.5 ن**)

- فائدان: من أسماء عيسى عليه السلام "المسيح ابن مريم"، اسم أم عيسى عليه السلام هو "مريم" / عيسى عليه السلام رسول من الرسل وليس ابن الله، من أسماء الله تعالى السميع العليم، جميع ما يبعد من دون الله لا ينفع ولا يضر، من أسباب ضلال أهل الكتاب اتباعهم اهواه من كان قبلهم من الاحبار والرهبان. (**0.5 ن + 0.5 ن**)

الجزء الثاني:

الجواب 1:

- أ- القيمة التي يقوم عليها الميراث: العدل **0.5 ن**
- ب- الرد على شبهة ظلم المرأة في الميراث: إن الإسلام اعتمد على مبدأ العدل في تقسيم الميراث ولم يعتمد على مبدأ المساواة، ولم يفرق بين جنس الذكر وجنس الأنثى، ويظهر ذلك من خلال معايير التفاوت في الأنصبة المتماثلة في النظر إلى درجة القرابة والوارث المقرب على الحياة والعبء المالي. **1 ن**

- ب- سبب تشريع الوصية الواجبة (التنزيل) في قانون الأسرة الجزائري: هو اعطاء الأحفاد الذين توفي والدهم قبل جدهم نصيب من التركة، إذا تم منعهم من الميراث في ظل وجود عمهم. (لأن من مات قبل المؤرث لا يرث، ولأنهم محظوظون من قبل عمهم) **0.5 ن**

الجواب 2:

- تعريف الاجماع: لغة: العزم والاتفاق **0.5 ن** اصطلاحا: اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين، في عصر من العصور، بعد وفاة الرسول - صلى الله عليه وسلم - على حكم من الأحكام الشرعية العملية. **01 ن** / - دليل حجيته: من القرآن: قال تعالى: "وَمَن يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعُ عَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُؤْلَهُ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا" النساء 115 **0.5 ن** من السنة: قوله صلى الله عليه وسلم: "ان أمتى لا تجتمع على ضلاله" رواه الترمذى **0.5 ن**

- ب- هل يمكن الاعتماد على الاجماع بوجود نص؟ نعم يمكن الاعتماد على الاجماع بوجود نص شرعى، والإجماع في هذه الحالة يأتي للتأكيد فقط لأن الحكم ثابت بنص شرعى. **0.5 ن**

- مثال: الاجماع على وجوب الصلاة والصوم، وتحريم الحمر والسرقة (وكل هذه الأحكام تستند على نصوص من القرآن والسنة) **0.5 ن**

الجواب 3: حكم المعاملات:

- بيع 150 غ ذهبا بالتقسيط: لا يجوز **0.5 ن** لوجود ربا النسبة لعلة الثمنية، (إذا اختلفا في الجنس واشتراكا في العلة يشترط الفورية) **0.5 ن**

- باع قنطرار تمر بـ 2 قنطرار شعير حالا: يجوز **0.5 ن** (إذا اختلفا في الجنس واشتراكا في العلة يجوز التفاضل بشترط الفورية) **0.5 ن**

3- حكم المعاملات مع التعليل:

- بيع 150 غ ذهبا بالتقسيط: لا يجوز **0.5 ن** لوجود ربا البيوع المتمثل في ربا النسبة لعلة الثمنية، (إذا اختلفا في الجنس واشتراكا في العلة يشترط الفورية) **0.5 ن**

- اشتري 16 كغ تمر بـ 20 كغ شعير حالا: يجوز **0.5 ن** لاختلاف الجنس والتقارب حالا، (إذا اختلفا في الجنس واشتراكا في العلة يجوز التفاضل بشترط الفورية) **0.5 ن**

المعاملة	نوعها	حكمها	التعليق	قاعدة استبعاد الربا
- بيع 150 غ ذهبا بالتقسيط	riba	حرام	لوجود ربا البيوع المتمثل في ربا النسبة لعلة الثمنية.	(إذا اختلفا في الجنس واشتراكا في العلة جاز التفاضل بشترط الفورية)
- اشتري 16 كغ شعير حالا	بيع عادي	جائز	لاختلاف الجنس والتقارب حالا	(إذا اختلفا في الجنس واشتراكا في العلة جاز التفاضل بشترط الفورية)